

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية  
والمحاكم التأديبية وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بجلسة ٢٠١٠/٥/٢٩  
في الطعن رقم ٣٣٢٩٦ لسنة ٥٢ ق. عليا :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٠/٧/٢٨ :  
وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يعاد ترتيب أقدمية السيد / أحمد سيد قناوي على - الوكيل العام الأول  
ب الهيئة النيابة الإدارية - نيابة المراقبة الإدارية بذات الترتيب الذي كان عليه قبل تخطيه في الترقية  
لوظيفة وكيل عام بالقرار الجمهوري رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٦ وذلك على أن يكون ترتيبه  
بوظيفة وكيل عام أول تاليًا للسيد / أحمد إسماعيل عثمان وسابقًا للأستاذة /  
هدى عبد العزيز على شعراوي الوكيلين العامين الأول .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٥ أغسطس سنة ٢٠١٠ م ) .

**حسني مبارك**